

الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل

[343] هذه الحقيقة في قوله تعالى: (عسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون) (1). إنَّ الاستفادة من هذه القضية أن لا يُصاب الإنسان باليأس عندما تهجم عليه الحوادث، وفي هذا الصدد نقرأ في حديث طريف ينقله عبد الله بن المحدث والفقيه المعروف زرارة بن أعين، ويقول فيه عبد الله: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): "اقرأ مني على والدك السلام، وقل له: إِنَِّّي إِذَا مَا أُعْيِبَكَ دَفَاعاً مِنِّْي عَنْكَ، فَإِنَّ النَّاسَ وَالْعَدُوَّ يُسَارِعُونَ إِلَيَّ كُلَّ مَن قَرَّبَنَاهُ وَحَمَدْنَا مَكَانَهُ لِإِدْخَالِ الْأَذَى فِي مَن نَحْبُهُ وَنَقَرُّ بِهِ، وَيُرْمُونَهُ لِمَحَبَّتِنَا لَهُ وَقُرْبِهِ وَدَنُوهُ مِنْنَا، وَيُرُونَ إِدْخَالَ الْأَذَى عَلَيْهِ وَقَتْلَهُ وَيَحْمَدُونَ كُلَّ مَن عُبِنَاهُ نَحْنُ، فَإِذَا مَا أُعْيِبَكَ لِأَنَّكَ رَجُلٌ اشْتَهَرَتْ مِنْنَا، وَبِمِيلِكَ إِلَيْنَا، وَأَنْتَ فِي ذَلِكَ مَذْمُومٌ عِنْدَ النَّاسِ غَيْرَ مَحْمُودٍ الْآثَرُ بِمُودَّتِكَ لَنَا وَلِمِيلِكَ إِلَيْنَا، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُعْيِبَكَ لِيَحْمَدُوا أَمْرَكَ فِي الدِّينِ بِعَيْبِكَ وَنَقْصِكَ، وَيَكُونَ بِذَلِكَ مِنْنَا دَافِعَ شَرٍّ هُمْ عَنْكَ. يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (أَمْ لَا السَّفِينَةُ لِمَسَاكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرْدَتْ أَنْ أُعْيِبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْباً) هذا التنزيل من عند الله، صالحة، لا والله ما عابها إلا لكي تسلم من الملك، ولا تعطب على يديه، ولقد كانت صالحة ليس للعيب فيها مساع والحمد لله، فافهم المثل يرحمك الله، فَإِنَّكَ وَالْأَحَبُّ النَّاسَ إِلَيَّ، وَأَحَبُّ أَصْحَابِ أَبِي حَيًّا وَمَيِّتًا. فَإِنَّكَ أَفْضَلُ سَفْنٍ ذَلِكَ الْبَحْرُ الْقَمَقَامُ الزَّائِرُ، وَإِنَّ مِنْ وَرَائِكَ مَلَكًا ظُلُومًا غُصُوبًا يَرْقُبُ عُبُورَ كُلِّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ تَرِدُ بَحْرَ الْهُدَى لِأَخْذِهَا غَصْبًا، ثُمَّ يَغْصِبُهَا وَأَهْلَهَا وَرَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ حَيًّا وَرَحْمَتُهُ وَرِضْوَانُهُ عَلَيْكَ مَيِّتًا" (2). و: من دروس القصة الإعراف بالحقائق واتخاذ المواقف المطابقة لها، فعندما تخلف موسى ثلاث مرَّات عن الوفاء بالتزامه لصاحبه العالم، عرف أنَّهُ _____ 1 - البقرة، 216، 2 - معجم رجال الحديث، ج 7، ص 226.